الخ اي فلا يكون التعريف جامعا قوله وان لا يعرف بنفسه اي تعريفا حقيقيا
بقرينة ما مر قوله او مع غيرها اي غير نفسه قوله كالانسان بشر مثال
لتعريفه بنفسه فقط وقوله او حيوان بشر مثال لتعريفه بنفسه مع
غيرها قوله وان لا يجعل جزء المحدود الخ قد يقال عليه هذا موجود في كل
تعريف فان الجنس ابدا جزء ما المعرف كالحيوان في تعريف الانسان فانه جزء
للجزئي ويجاب بان المراد الجزء الغير المحمول فان العشرة لا تحمل عليها
الخمسة بخلاف الحيوان فانه يحمل على الانسان وقس عليه ثم ان
كون الخمسة جزء العشرة خلاف قول الحكماء انها مركبة من الوحدات
قوله وان يكون التعريف اي فاسم يكون ضمير عائد الى التعريف بقرينة
قوله وان لا يعرفه قوله لساير افراد المحدود اي جميعها ففيه استعمال
ساير بمعنى جميع والكلام في ذلك مشهور ولا نطيل به قوله والمنقول
عن الغزالي وابن الحاجب الخ كانه يقف على كلامهما وقد نقلنا قريبا
كلام ابن الحاجب قال السعد في حواشي العضد تفسير الانعكاس بكلما
وجد المحدود وجد الحد موافق للعرف حيث يقال كل انسان ناطق
وبالعكس وكل انسان حيوان ولا عكس ثم قولنا كلما انتفى المحدود
عكس نقيض لهذا العكس العرفي بخلاف ما عليه ظاهر المتن فانه
ليس عكسا بحسب العرف ولا بحسب المنطق قوله الاولى الرسم اذ لا تظهر
ارادة النسبة قوله ولا بما يتوقف تعقله الخ مثل الشمس كوكب نهاري
فان النهاري يتوقف على الشمس قوله ولا معنى للتخصيص الخ هذا عجيب
وان الاخفى وما يتوقف تعقله على تعقله ليست من ذاتيات الشيء
حتى يتصور ان يكون حدا وقد غير ابن الحاجب بحوي عبارة المص قوله
او بالعكس اي ان ما قيد من قوله وان لا تعرفه بنفسه يغني عن هذا
ولا يخفى انه كان ينبغي تقديم هذا لان المص انما هو اغنا المتقدم
عن المتاخر لا بالعكس قوله قال الاصفهاني ويجوز ذكر الخ في شرح
ايساغوجي للابهري في بحث القول الشارح ان المروي عن شمس
الدين الاصفهاني ان او التي للتنويع تذكر في الحدود لانها لتنويع المحدود
قوله والحد لا يكتسب بالبرهان اي لا يمكن اقامة البرهان على ثبوت الحد
للمحدود قوله لانه ليس بدعوى عبارة مختصر ابن الحاجب ولا يحصل الحد ببرهان
لانه اي البرهان وسط يستلزم حكما على المحكوم عليه فلو قدر في الحد كان مستلزما

عين

عين المحكوم عليه ولان الدليل يستلزم تعقل ما يدل عليه فلو دل عليه
لزم الدور فان قيل فمثله في التصديق قلنا دليل التصديق على حصول
ثبوت النسبة او نفيها لا على تعقلهما انتهت وقال السعد في حواشي
العضد معنى هذا الكلام على ما ذهب اليه جمهور الشارحين هو ان
ثبوت الحد للمحدود لا يكتسب بالبرهان اما اولا فلان حقيقة الحد
هو حقيقة المحدود واجزاؤه على التفصيل وثبوت الشيء لنفسه او
ثبوت اجزائه له لا تتوقف على شيء بل يكفي فيه تصوره واما ثانيا
فلان الاستدلال على ثبوت شيء لشيء يتوقف على تعقلهما والدليل
على ثبوت الحد للمحدود يتوقف على ثبوت المحدود المستفاد من ثبوت
الحد له فلو توقف ثبوت الحد له على الدليل لزم الدور واعترض بان
الحد مغاير للمحدود في الجملة وبانه يكفي في الاستدلال تصور المحكوم
عليه بوجه ما واجيب بان المغايرة بالاجمال والتفصيل لا يمنع
الاستغناء عن البرهان وبان الاستدلال لثبوت الحد يتوقف على
تعقله من حيث انه حده وفيه تعقل المحدود بحقيقته فيلزم الدور
نعم يرد انا لا نسلم ان تعقل المحدود مستفاد من ثبوت الحد له بل
من تعقل الحد نفسه ولما كان هذا التقرير غير مطابق للمتن يعني
المختصر على ما لا يخفى عدل عنه الشارح يعني العضد لكن حاصل
تقريره ان تعقل حقيقة الحد لا تكتسب بالبرهان وهذا غني عن
البيان لان المكتسب بالبرهان انما هو التصديق لا التصور وفي بعض
الشروح ان المراد انه لا يبرهن على ثبوت الحد للمحدود ليتخذ
ذلك ذريعة الى حصول العلم بحقيقة المحدود واعلم ان تفصيل
القول في ان الحد لا يكتسب بالبرهان وتحقيق القول فيه مما لا يليق
بهذا الكتاب ومن اراده فعليه بكتاب البرهان في منطق الشفا
انتهى كلام السعد وبه يعلم ان قول الشارح لانه ليس بدعوى مبني
على تقرير العضد لا على ما ذهب اليه جمهور الشارحين وقد
اسلفنا ان ما قرره العضد انما يظهر على القول بان التصورات
لا تقبل الخطا واعلم ان قول المص ولا يطلب عليه دليل لا يغني عنه
قوله لا يكتسب بالبرهان كما يتوهم من اسقاط ابن الحاجب له لان
الاول بالنسبة للمحاد والثاني بالنسبة للمخاطب قوله لانه ليس بدليل